قلنا للمقلدين بدليل ان كنتم ولأن المجتهد من أهل الذكر
الصحابة أصحابي كالنجوم وقد سبق قالوا المعتبر
الظن وهو حاصل وأجيب بأن ظن اجتهاده أقوى
مسألة يجوز أن يقال للمجتهد احكم بما شئت
فهو صواب وتردد الشافعي ثم المختار لم يقع لنا
لو امتنع لكان لغيره والأصل عدمه قالوا يؤدي الى
انتفاء المصالح لجهل العبد وأجيب بأن الكلام في
الجواز ولو سلم لزمت المصالح وإن جهلها **الوقوع**
قالوا إلا ما حرم اسرائيل على نفسه وأجيب بأنه
يجوز أن يكون بدليل ظني قالوا قال صلى الله عليه وسلم
لا يختلى خلاها ولا يعضد شجرها فقال العباس إلا

الإذخر فقال إلا الإذخر وأجيب بأن الإذخر
ليس من الخلا فدليله الاستصحاب أو منه ولم يرده
وصح استثناؤه بتقدير تكريره لفهم ذلك أو منه
وأريد ونسخ بتقدير تكرير بوحي سريع قالوا لولا
ان أشق أحجنا هذا لعامنا أو للأبد فقال للأبد ولو قلت
نعم لوجبت ولما قتل النضر بن الحرث ثم أنشدته ابنته
ما كان ضرك لو مننت وربما من الفتى وهو
المغيظ المحنق
فقال صلى الله عليه وسلم لو سمعته ما قتلته وأجيب
بجواز أن يكون خير فيه معينا وبجواز أن يكون بوحي
مسألة المختار أنه صلى الله عليه وسلم

صواب ولكن والاصل اوسع واخف

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1